

بيان تأسيس
شركة تسويق النفط
(شركة عامة)

اولا/ اسم الشركة: شركة تسويق النفط (شركة عامة)
موقعها ومركزها الرئيس: مدينة بغداد ولها فتح مكاتب وفروع اخرى ومنح وقبول
الوكالات داخل القطر وخارجه.

ثانيا/ اهداف الشركة:
تهدف الشركة الى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني في مجال القطاع النفطي من
خلال تسويق النفط الخام والغاز الطبيعي داخل وخارج القطر وتسويق المشتقات النفطية
خارج القطر بما يحقق اهداف خطط التنمية والقرارات التخطيطية.

ثالثا/ نشاط الشركة:
تمارس الشركة، لغرض تحقيق اهدافها، الانشطة التالية وفق احكام قانون رقم ١٠١
لسنة ١٩٧٦ المعدل والقانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٧٩ المعدل وقرار مجلس قيادة الثورة
ذي الرقم ٢٧٢ بتاريخ ٢٦ نيسان ١٩٨٧ :

- ١- ايجاد اسواق عالمية للانتاج الوطني من النفط الخام ومشتقاته والغاز الطبيعي.
- ٢- ابرام عقود بيع النفط الخام ومشتقاته والغاز مع المستهلكين العالميين.
- ٣- تسويق النفط ومشتقاته والغاز خارج القطر وتسويق النفط الخام داخل القطر.
- ٤- تأجير الناقلات لنقل النفط الخام ومشتقاته والغاز السائل والمسال.
- ٥- اصدار تسعيرة النفط الخام ومشتقاته والغاز حسب الاسواق العالمية.
- ٦- اعداد الدراسات والتقارير الخاصة بالطاقة وبمواصفات النفط الخام ومشتقاته
والغاز وتنافسيته في الاسواق العالمية.
- ٧- الاشراف العام على عمليات التصدير في المرافئ العراقية وغيرها.
- ٨- تنفيذ عقود المقايضة واتفاقيات التسديد بالنفط الخام ومشتقاته.
- ٩- تقديم المشورة للقطاع النفطي والمشاركة في التفاوض مع انجبات الاجنبية فيما
يتعلق بتصدير النفط الخام ومشتقاته والغاز.
- ١٠- اعداد وتنفيذ مناهج تدريب وتطوير الكادر واعداد البحوث والدراسات واقامة
الدورات التدريبية او المشاركة فيها داخل القطر وخارجه لغرض تطوير اعمال
الشركة ورفع كفاءة الاداء.
- ١١- ادارة حصة الجانب العراقي في الاستثمار مع الشركات المقاوله لعقود
استكشاف وانتاج النفط والغاز.

وللشركة الحق في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يأتي:-

- ١- استيفاء عمولة عن تسويق النفط الخام والغاز الطبيعي والمشتقات النفطية من
الشركات المنتجة ذات العلاقة يحدد مبلغها بقرار من الوزير.
- ٢- استيراد وشراء وبيع وايجار واستئجار وسائل النقل والاجهزة والمعدات
والالات والادوات الاحتياطية وغيرها من المواد والمستلزمات الاخرى .



٣- امتلاك العقارات والأموال المنقولة وغير المنقولة ومختلف المكنان والعدد ووسائط النقل وتسجيلها بأسمها في الدوائر المختصة وبيعها ورهنها وإيجارها واستجارها وأجراء جميع المعاملات وإبرام العقود التي تراها لازمة وتشديد الأبنية والمخازن والمنشآت المختلفة للوصول إلى تحقيق أغراضها .

٤- إجراء المناقصات والمزايدات والدخول في مختلف التعهدات مع سائر القطاعات الاقتصادية والمالية العراقية والأجنبية وقبول الوكالات وإبرام العقود وممارسة جميع المعاملات سواء بمفردها أو لحسابها أو بالاشتراك مع الغير ولها أن تقوم بجميع الإجراءات التي تراها مناسبة لتنفيذ أغراضها وبالشروط التي تترتبها .

٥- فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى البنوك والمصارف العراقية والأجنبية وبالعملات الوطنية والأجنبية على وفق الضوابط والتعليمات والقوانين التي تسمح بذلك وإصدار وقبول الشيكات والسفجات والسندات لأمر وسندات القبض وسندات الاقتراض وبوليصات التأمين. ولها فتح الاعتمادات المصرفية وتجديدها وتعديل منطوقها وإلغائها وان تتشئ أو تسحب أو تعيد أو تتصرف بأية صورة كانت بالأوراق التجارية والسندات القابلة للتداول بما فيها الكمبيالات وسندات الشحن وتظهيرها وحفظها والحصول على التسهيلات المصرفية المختلفة بضمان أو بدونه .

٦- الاقتراض ورهن موجوداتها المنقولة وغير المنقولة ضمانا للقروض والتسهيلات التي تحصل عليها كما لها قبول أموال الغير المنقولة وغير المنقولة وارتهانها ضمانا لديون الشركة وحقوقها تجاه الغير من المدينين أو المتعاملين معها .

٧- تملك وشراء واستعمال وقبول وبيع جميع أنواع براءات الاختراع والعلامات التجارية والنماذج الصناعية وحقوق الامتياز والخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط الشركة والتصرف بها والأذن باستعمالها وإيجارها واستجارها بما يتفق ومصصلحة الشركة .

٨- استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة في الشركات المساهمة أو المشاركة معها في تنفيذ أعمال ذات علاقة بنشاط الشركة داخل القطر ولها أن تقوم بذلك خارج القطر أيضا بعد استحصال الموافقات اللازمة .

٩- استثمار الفوائض النقدية في الشركات والمؤسسات العربية والأجنبية أو المشاركة معها في تنفيذ أعمال ذات علاقة بنشاط الشركة خارج القطر بعد استحصال الموافقات اللازمة .

١٠- المشاركة مع الشركات والمؤسسات العربية والأجنبية لتنفيذ أعمال ذات علاقة بأهداف الشركة داخل القطر .

١١- استثمار الفوائض النقدية بودائع ثابتة لدى المصارف في العراق لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوما على أن يفتح حساب خاص في السجلات المختصة لغرض تثبيت الفوائد المستحقة عن تلك الودائع لإظهارها في الحسابات الختامية بما يضمن كفاءة الأداء في نشاطها .

١٢- الأقرض والاقتراض أو الحصول على الأموال لتمويل نشاطها ومشاريعها من المؤسسات المالية والشركات العامة الوطنية بموجب عقود وشروط يتم الاتفاق عليها وبما لا يتجاوز (٥٠٪) من رأس مال الشركة المدفوع .

١٣- الاقتراض من خارج العراق لتمويل نشاط الشركة الاستثماري والجاري بعد استحصال الموافقات اللازمة .



- ١٤- إقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والمتخصصة والمعارض والدورات التدريبية أو المشاركة فيها داخل القطر وخارجه لغرض تطوير أعمالها ورفع كفاءتها .
- ١٥- إجراء جميع المعاملات القانونية التي تراها مناسبة لأعمالها ومشاريعها .
- ١٦- القيام بأية فعالية أو أي عمل آخر يتفق مع أنشطة الشركة وأغراضها أو يسهل تحقيق تلك الأنشطة والأغراض وبما يتفق مع القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة.

رابعاً/ رأس مال الشركة:
١٢,٠٠٠,٠٠٠ دينار (اثنا عشر مليون دينار).


خامساً/ الجهة المؤسسة :
وزارة النفط

سادساً/ معلومات أخرى:
تحل شركة تسويق النفط ((شركة عامة)) محل هيئة التسويق، وتتقل إليها كافة حقوقها والتزاماتها، وتراعي الشركة احكام قانون الشركات العامة رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ وتخضع للنصوص القانونية والاحكام المبينة فيه لتحقيق اغراضها.

الفريق المهندس
عامر محمد رشيد
وزير النفط

١٩٩٨/٢/١٧

صورة طبق الاصل



Original Document in Arabic was
seen and verified in this Office

NADEH BUREAU

